الشكل
اما الاول فشرطه ايجاب الصغرى والا لم يندرج الاصغر في الاوسط وكلية الكبرى والا احتمل ان يكون النقيض المحكوم عليه بالاكبر غير البعض المحكوم به على الاصغر وضروبه الناتجة اربعة الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية كقولنا كل ج ب وكل ب ا فكل ج ا الثاني من كليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة كلية لقولنا كل ج ب ولا شيء من ب ا فلا شيء من ج ا الثالث من موجبتين والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية لقولنا بعض ج ب وكل ب ا فبعض ج ا الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية لقولنا بعض ج ب ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا ونتايج هذا الشكل بينة بذاتها

الباقية اليه المشاركة اياه في صغراه وهي اشرف المقدمتين لاشتمالها على موضوع المطلوب الذي هو اشرف من المحمول اذ المحمول انما يطلب لاجله اما ايجابا او سلبا ثم الشكل الثالث لان له قربا ما اليه لمشاركته اياه في اخس المقدمتين ثم الرابع اذ لا قرب له اصلا لمخالفته اياه في المقدمتين ولبعده عن الطبع جدا قوله اما الشكل الاول فشروطه ايجاب الصغرى اقول اعلم ان لانتاج الاشكال الاربعة شرايط بحسب كيفية المقدمات وكميتها وشرايط بحسب جهة المقدمات اما الشرايط التي بحسب الجهة فسانبك ببيانها في فصل المختلطات واما الشرايط التي بحسب الكيفية والكمية ففي الشكل الاول امران احدهما بحسب الكيفية ايجاب الصغرى وثانيهما بحسب الكمية كلية الكبرى اما الاول فلان الصغرى لو كانت سالبة لم يندرج الاصغر تحت الاوسط فلم يحصل الانتاج لان

الكبرى

الكبرى تدل على ان ما ثبت له الاوسط فهو محكوم عليه بالاكبر والصغرى على تقدير كونها سالبة حاكمة بان الاوسط مسلوب عن الاصغر فالاصغر لا يكون داخلا فيما ثبت له الاوسط لا يتعدى الى الاصغر فلا تلزم النتيجة واما الثاني فلان الكبرى لو كانت جزئية لكان معناها ان بعض الاوسط محكوم عليه بالاكبر وجاز ان يكون الاصغر غير ذلك البعض فالحكم على بعض الاوسط لا يتعدى الى الاصغر مثلا يصدق كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس ولا يصدق بعض الانسان فرس وضرورية الناتجة باعتبار هذين الشرطين اربعة لان الضروب الممكنة الانعقاد في كل شكل ستة عشر فانك قد علمت ان القضية منحصرة في الشخصية والمحصورة والمهملة لكن الشخصية منزلة منزلة الكلية لانتاجها في كبرى هذا الشكل فاذا قلنا هذا زيد وزيد انسان انتج بالضرورة هذا انسان والمهملة في

Copyright © King Saud University